

قواعد تسعير المستحضرات الصيدلانية

مسودة

٢٠٢٠ يونيو ٢٨	تاريخ الإصدار
سيتم تحديده لاحقا	تاريخ التطبيق

هذا المستند عبارة عن مسودة تم نشرها من قبل الهيئة العامة للغذاء والدواء لاستطلاع التعليقات والاقتراحات عليها، وتعتبر قابلة للتغيير والتعديل ولا يمكن الإشارة إليها كمستند نهائي معتمد من قبل الهيئة

قواعد تسعير المستحضرات الصيدلانية

مسودة

الهيئة العامة للغذاء والدواء

قطاع الدواء

الرجاء إرسال ملاحظاتكم ومقترحاتكم على هذه المسودة قبل تاريخ ٢٢ أغسطس ٢٠٢٠:

Drug.Comments@sfda.gov.sa

الرجاء زيارة موقع الهيئة العامة للغذاء والدواء

https://www.sfda.gov.sa/AR/DRUG/DRUG_REG/Pages/drug_reg.aspx

للحصول على مزيد من المعلومات

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الرؤية والرسالة

الرؤية

أن تكون هيئة رائدة عالمياً تستند إلى أسس علمية لتعزيز وحماية الصحة العامة

الرسالة

حماية المجتمع من خلال تشريعات ومنظومة رقابية فعالة لضمان سلامة الغذاء والدواء والأجهزة الطبية ومنتجات التجميل والمبيدات والأعلاف

توثيق المستند

النَّسْخَة	النَّاشر	التَّارِيخ	مَلَاحِظَات
الْأُولَى	الْإِدَارَةُ التَّنْفِيذِيَّةُ لِلشُّؤُونِ التَّنظِيمِيَّةِ	٧ أَغْسَطْس١١٢٠	-
مُسُودَة	الْإِدَارَةُ التَّنْفِيذِيَّةُ لِلشُّؤُونِ التَّنظِيمِيَّةِ	٢٨ يُونِيُّو٢٠٢٠	-

الفهرس

٦	التعريفات
٧	تسعير المستحضرات الصيدلانية
٨	الأدوية المبتكرة والحيوية
٩	الأدوية الجنسية
٩	الأدوية الحيوية المشابهة
١٠	الأدوية المركبة
١٠	إعادة تسعير الأدوية
١١	التجديد
١١	التعديلات
١٢	أحكام عامة
١٥	الملاحق

التعريفات

المادة الأولى:

يقصد بالكلمات والعبارات الآتية . أينما وردت في هذه القواعد . المعاني الموضحة أمامها مالم يقتضي السياق خلاف ذلك :

- **الهيئة:** الهيئة العامة للغذاء والدواء.
- **المستحضر الصيدلاني (الدواء):** أي منتج يصنع بشكل صيدلاني ويحتوي على مادة أو أكثر تستعمل من الظاهر أو الباطن في علاج الإنسان أو الحيوان من الأمراض أو الوقاية منها.
- **اللجنة:** لجنة تسجيل شركات ومصانع الأدوية ومنتجاتها.
- **القواعد:** الآلية التي تتبعها الهيئة لتحديد سعر الدواء.
- **بلد الصنع:** البلد الذي يتم فيه تصنيع الدواء بشكله الصيدلاني الأولي (مثل: أقراص، كبسولات، حقن)
- **بلد المنشأ:** البلد الذي تصدر منه شهادة المستحضر الصيدلاني (Certificate of Pharmaceutical Product-CPP)
- **الدواء المبتكر (Innovated Drug):** المستحضرات التي تحتوي على مادة فعالة جديدة ويتم طرحها تحت اسم تجاري في الأسواق من قبل الشركة المبتكرة.
- **الدواء الجنيس (Generic Drug):** مستحضر مكافئ للمستحضر المبتكر في الشكل الصيدلاني والتركيز وطريقة التناول والجودة والفعالية والادعاء العلاجي.
- **الدواء الحيوي (Biological Drug):** هو دواء ينتج من مصادر حية كالإنسان أو الحيوان أو البكتيريا أو الفيروسات أو الفطريات، أو يتم تصنيعها بالتقنية الحيوية المتقدمة أو علم الجينات أو علم الخلايا.

- الدواء الحيوي المشابه (**Biosimilar Drug**): هو دواء حيوي مماثل للدواء الحيوي المرجعي المسجل لدى الهيئة من حيث المادة/المواد الفعالة الداخلة في التركيب، الفعالية، النقاوة ومأمونية الاستخدام حتى ولو اختلفت المواد غير الفعالة طبياً الداخلة في التركيب.
- الدواء اليتيم (**Orphan Drug**): الدواء الذي يستعمل في علاج أو تشخيص أو الوقاية من الأمراض النادرة.
- البدائل العلاجية: الأدوية التي لها نفس التأثير العلاجي وتكون من نفس المجموعة العلاجية أو من مجموعات علاجية مختلفة.
- سعر المصنع (**Ex-Factory Price**): سعر الدواء في بلد الصنع قبل إضافة تكلفة الشحن والتأمين وربح الوكيل والصيدلية.
- سعر التصدير (**CIF**): سعر المصنع مضافاً إليه تكاليف الشحن والتأمين.
- سعر بيع الدواء بالجملة في بلد المنشأ (**Whole Sale Price**): سعر المصنع في بلد المنشأ مضافاً إليه ربح تاجر الجملة.
- سعر بيع الدواء بالجملة في المملكة (**Kingdom Whole Sale Price In The**): سعر التصدير/ المصنع مضافاً إليه نسبة ربح مستودع الاتجار بالأدوية.
- سعر بيع الدواء للجمهور في المملكة (**Public Price**): سعر بيع الدواء بالجملة مضافاً إليه ربح الصيدلية.

تسعير المستحضرات الصيدلانية

المادة الثانية:

يسعر المستحضر الصيدلاني بسعر مناسب، على أن يراعى عند تسعيره المعطيات التالية:

- القيمة العلاجية المضافة للمستحضر.
- أسعار البديل العلاجية المسجلة في المملكة.
- الدراسات الاقتصادية للدواء.
- سعر المصنع في بلد الصنع أو للبلدان المسوق بها المستحضر بالعملة المحلية.
- سعر بيع المستحضر بالجملة في بلد المنشأ بعملته المحلية.
- سعر بيع المستحضر للجمهور في بلد المنشأ والبلدان المسوق بها.
- السعر المقترن للمملكة المقدم من الشركة بعملة بلد المنشأ.
- سعر التصدير إلى جميع الدول المسوق بها المستحضر وفق نموذج شهادة الأسعار (مرفق رقم ١)، على ألا يمضي على تاريخ إصدار الشهادة من الشركة أكثر من ثلاثة أشهر.
- سعر المستحضر في مراجع الأسعار المعتمدة.

الأدوية المبتكرة والحيوية

المادة الثالثة:

يسعر المستحضر المبتكر والمستحضر الحيوي وفقاً لما ورد في المادة الثانية، مع مراعاة الآتي:

- أ. يسعر المستحضر الذي لا توجد له بديل علاجي مسجلة وغير مسوق في أي دولة من الدول المرجعية في شهادة الأسعار بناءً على سعر التصدير المقترن من الشركة، وللجنة النظر في إمكانية تخفيض السعر.

- ب. يسعر المستحضر بناءً على دراسات المقارنة الإكلينيكية ودراسات الاقتصاد الدوائي مع البديل العلاجي المسجلة على ألا يتجاوز سعر البديل العلاجي المكافئ له في حال عدم

- تسويقه في أي دولة من الدول المرجعية في شهادة الأسعار، وللجنة النظر في إمكانية الأخذ بسعر بديل علاجي مشابه.
- ج. يسعر المستحضر الذي لا توجد له بدائل علاجية مسجلة بناءً على وزن السعر في الدول المسوق بها المستحضر باستخدام عوامل اقتصادية وصحية، وللجنة النظر في إمكانية الأخذ بسعر أحد الدول المرجعية في شهادة الأسعار.
- د. يسعر المستحضر المصنع محلياً بتخريص من شركات عالمية وما زال في فترة براءة الاختراع وينتج محلياً تحت اسم الشركة الوطنية بنفس سعر المستحضر المبتكر خلال فترة براءة براءة الاختراع، وبعد انتهاء فترة براءة الاختراع يعامل مستحضر الشركة الوطنية على أنه مستحضر جنديس.

- هـ. يسعر المستحضر المقدم للتسجيل في الهيئة لأول مرة من قبل مصنع محلي، ليصنع محلياً بتخريص من الشركة مالكة المستحضر وما زال في فترة براءة الاختراع، على افتراض تسجيل المستحضر المبتكر للشركة مالكة الدواء عالمياً مانحة التخريص، ثم يعطى المصنع المحلي نفس السعر.

الأدوية الجنيسة

المادة الرابعة:

يخفض سعر المستحضر المبتكر بجميع تراكيزه وعبواته بنسبة (%) ٣٠ عند تسجيل أول مستحضر جنديس.

المادة الخامسة:

يسعر المستحضر الجنسي وفقاً لما ورد في المادة الثانية من القواعد بحيث لا يتجاوز سعره %٥٠ من سعر المستحضر المبتكر المسجل والمسوق في المملكة قبل تخفيضه بسبب دخول أول مستحضر جنديس.

الأدوية الحيوية المشابهة

المادة السادسة:

يخفض سعر المستحضر الحيوي بجميع تراكيزه وعبواته بنسبة (٢٠%) عند تسجيل أول مستحضر حيوي مشابه.

المادة السابعة:

يسعر المستحضر الحيوي المشابه وفقاً لما ورد في المادة الثانية من القواعد بحيث لا يتجاوز سعره ٦٠% من سعر المستحضر الحيوي المسجل والمسوق في المملكة قبل تخفيضه بسبب دخول أول مستحضر حيوي مشابه.

الأدوية المركبة

المادة الثامنة:

يسعر المستحضر الصيدلاني الذي يحتوي على أكثر من مادة فعالة حسب ما ورد في المادة الثانية من القواعد مع مراعاة الآتي:

أ. عند إضافة مستحضر مسجل في الهيئة إلى مستحضرات أخرى مسجلة من نفس الشركة، يسعر المستحضر بحيث لا يتجاوز سعر المستحضر الأول مضافاً إليه أسعار المستحضرات الأخرى، وللجنة تخفيض السعر.

ب. عند إضافة مستحضر مسجل في الهيئة إلى مستحضرات أخرى مسجلة ليست من نفس الشركة، يسعر المستحضر بحيث لا يتجاوز سعر المستحضر الأول مضافاً إليه أسعار أرخص مستحضر مسجل من المستحضرات الأخرى، وللجنة تخفيض السعر.

إعادة تسعير الأدوية

المادة التاسعة:

يعاد تسعير المستحضر الصيدلاني وفقاً لما ورد في المادة الثانية من هذه القواعد، على ألا يتجاوز التخفيض عند إعادة التسعير ٥٥% من سعر المستحضر.

المادة العاشرة:

للجنة إعادة النظر في سعر المستحضر الصيدلاني خلال سنتين من تسجيله في الحالات التالية:

- أ. المستحضرات المسجلة من خلال التجسير والتوثيق.
- ب. المستحضرات التي تتطلب إثبات لمخرجاتها الصحية (Health Outcomes).
- ج. المستحضرات باهظة الثمن.

المادة الحادية عشر:

للجنة إعادة النظر في سعر المستحضر الصيدلاني خلال مدة تسجيله في الحالات الآتية:

- أ. في حال تغير معدل صرف عملة بلد المنشأ مقابل الريال السعودي بنسبة تؤثر على توفر المستحضر في السوق.
- ب. في حال انخفاض سعر المستحضر في بلد المنشأ أو أحد البلدان المسوق بها.
- ج. عند مراجعة أسعار المستحضرات في المجموعة العلاجية.
- د. عند طلب الشركة إعادة النظر في السعر المسجل والمسوق به المستحضر.

التجديد

المادة الثانية عشر:

تنظر اللجنة في إعادة تسعير المستحضر الصيدلاني عند تجديد تسجيله وفقاً لما ورد في المادة الثانية من القواعد، مع مراعاة الآتي:

- أ. عند إعادة تسعير المستحضر المبتكر خلال تجديد تسجيله لأول مرة بعد تسجيل وتسويقه مستحضر جنис له، يتم مراجعة أسعار المستحضرات الجنيسة المسجلة له بحيث لا تقل نسبة الفرق بين أسعار المستحضرات الجنيسة وسعر المستحضر المبتكر عن ١٥%.
- ب. عند إعادة تسعير المستحضر المبتكر خلال تجديد تسجيله بعد تسجيل وتسويقه مستحضرات جنисة له بما لا يقل عن ١٠ سنوات، يتم مراجعة أسعار المستحضرات

الجنيسة المسجلة له بحيث لا تتجاوز أسعارها سعر المستحضر المبتكر مع الأخذ بعين الاعتبار معدل التضخم في الصناعة الدوائية وحجم استهلاك المستحضر المبتكر.

ج. عند إعادة تسعير المستحضر الحيوي خلال تجديد تسجيله بعد تسجيل وتسويقه مستحضرات حيوية مشابه له، يتم مراجعة أسعار المستحضرات الحيوية المشابهة المسجلة للمستحضر الحيوي المعاد تسعيره بحيث لا تقل نسبة الفرق بين أسعار المستحضرات الحيوية المشابهة والممستحضر الحيوي عن ١٥٪.

التعديلات:

المادة الثالثة عشر:

للجنة إعادة النظر في سعر المستحضر الصيدلاني عند قيام الشركة بعمل التعديلات في أي خطوة من خطوات التصنيع أو إضافة مصدر للتصنيع، ويستثنى منها يلي:

أ. أن يكون نقل التصنيع إلى المملكة أو في نفس المنطقة الجغرافية لموقع التصنيع السابق.

ب. أن يكون المصدر المضاف في المملكة أو في نفس المنطقة الجغرافية لموقع التصنيع السابق.

المادة الرابعة عشر:

للجنة إعادة النظر في سعر المستحضر الصيدلاني عند قيام الشركة بعمل التعديلات على الشركة مالكة حقوق التسويق له.

المادة الخامسة عشر:

يثبت سعر المستحضر الصيدلاني الوصفي المسجل للشركة الأجنبية عند قيامها بالتصنيع الكامل في المملكة وبدء تسويق المستحضر لمدة خمس سنوات بعد تقديم مقترح تخفيض مناسب، ويستثنى من ذلك ما يتم تعديله لتوحيد سعر تصديره خليجياً أو لتسجيل أول مستحضر جندي.

المادة السادسة عشر:

عند إضافة عبوة أو تركيز أو شكل صيدلاني جديد لمستحضر صيدلاني مسجل يطبق ما ورد في المادة الثانية من هذه القواعد مع مراعاة سعر نفس المستحضر المسجل.

أحكام عامة

المادة السابعة عشر:

يتم معاملة المستحضر المبتكر والمستحضر الحيوي من حيث السعر معاملة المستحضر الجنس والمستحضر الحيوي المشابه إذا تم تسجيلهما بعد تسجيل المستحضر الجنس والمستحضر الحيوي المشابه، مع مراعاة ما ورد في المادة الثانية من هذه القواعد.

المادة الثامنة عشر:

تسعر المستحضرات الصيدلانية ذات التراكيز والعبوات المختلفة وفقاً لما ورد في المادة الثانية من القواعد، مع مراعاة الآتي:

- أ. تطبق النسب الموضحة بالمرفق رقم (٢) في حال اختلاف تراكيز العبوات.
- ب. إذا قدمت الشركة مجموعة من التراكيز في وقت واحد، يحسب سعر أقل وحدة تركيز من التراكيز ويحسب باقي التراكيز على أساسه.
- ج. يحق للجنة إعطاء سعر موحد (Flat Price) لجميع التراكيز المقدمة.
- د. لا ينظر في زيادة سعر عبوة المستحضر إذا زادت العبوة بنسبة لا تتجاوز ١٠% من حجم العبوة المسجلة.

المادة التاسعة عشر:

عند أخذ سعر المصنع في البلدان المسوق بها المستحضر الصيدلاني أو سعر الجمهور في بلد المنشأ يتم إضافة فرق الشحن والتأمين بنسبة لا تتجاوز ٦%.

المادة العشرون:

عند طلب الشركة إعادة تسجيل المستحضر المبتكر أو المستحضر الحيوي بعد الموافقة على طلب إلغاء، يتم تسعيره على اعتبار أنه مستحضر جديد يقدم لأول مرة في المملكة.

المادة الحادية والعشرون:

للجنة النظر في إعطاء ميزة سعرية للمستحضرات الصيدلانية التي لها مميزات محددة كاحتواها على مواد إضافية أو ميزة تقنية تؤدي إلى زيادة فعالية أو سلامة المستحضر أو تضفي عليه مميزات علاجية.

المادة الثانية والعشرون:

لا يتم تخفيض سعر المستحضر الصيدلاني خلال سنتين من تاريخ آخر تخفيض للسعر المعتمد، ويستثنى من ذلك ما يتم توحيد سعر تصديره خليجياً أو عند تسجيل أول مستحضر جنيس.

المادة الثالثة والعشرون:

لللجنة استثناء المستحضرات الصيدلانية من بعض الأحكام الواردة في هذه القواعد بما يضمن توفرها في السوق المحلي.

المادة الرابعة والعشرون:

يحق للشركة أو من يمثلها التقدم بطلب تسعير المستحضر الصيدلاني قبل تسجيله وفقاً للسياسات المتتبعة في الهيئة.

المادة الخامسة والعشرون:

يحق للشركة أو من يمثلها الاعتراض على سعر المستحضر الصيدلاني خلال ستين يوماً من تاريخ تبليغ الوكيل أو الشركة بالسعر الجديد وذلك وفقاً للسياسات المتتبعة في الهيئة.

الملاحق:

المرفق رقم (١):

نموذج شهادة الأسعار (نموذج ٣٠ بلد)
Price Certificate Form (Form 30)

Product Name		Strength		Dosage Form	
Company Name		Nationality		Pack Size	

Ex-Factory Price In Country of Origin's currency	Wholesale Price In Country of Origin's currency	Public Price In Country of Origin's currency
Proposed CIF to KSA In Country of Origin's currency	Consumptions (By Units) In Country of Origin	Note

NO.	Country	Packing	Ex-Factory Price	Currency	CIF Price	Currency	Public Price	Currency	Consumptions (By Units)	Notes
1	Algeria									
2	Australia									
3	Argentina									
4	Bahrain									
5	Belgium									
6	Canada									
7	Cyprus									
8	Denmark									
9	Egypt									
10	France									
11	Germany									
12	Greece									
13	Holland									
14	Hungary									
15	Ireland									
16	Italy									
17	Jordan									

18	Kuwait
19	New Zealand
20	Oman
21	Portugal
22	Lebanon
23	Japan
24	South Korea
25	Spain
26	Sweden
27	Switzerland
28	Turkey
29	U.A.E
30	U.K.

We:	تشهد شركة:
Certify That all prices in this form are correct and accurate	
Name of the person authorized to sign on behalf of the company	اسم الشخص المفوض بالتوقيع عن الشركة
ختم الشركة مالكة حقوق التسويق Marketing authorization Holder Stamp	

In case of registering multiple package sizes, each pack must have a
separate stamped form.

في حال وجود أكثر من عبوة مسوقة يُذكر سعر كل عبوة والبلدان المسوقة بها في نموذج
مستقل مختصاً بختم الشركة.

المرفق رقم (٢):

حساب أسعار عبوات الأدوية عند اختلاف التركيز وثبات حجم العبوة

نسبة تغير السعر	الفرق بين التركيز	الأشكال الصيدلانية
%١٨ - %٢٤ - %٣٠ - %٣٠ - %٣٠ -	٢:١ ٣:١ ٤:١ ٥:١ ٦:١ إلخ	المستحضرات الصلبة (الأقراص، الكبسولات، الأكياس)
%١٥ - %٢٠ - %٣٠ - %٣٠ - %٣٠ -	٢:١ ٣:١ ٤:١ ٥:١ ٦:١ إلخ	المستحضرات السائلة (الشراب والسوائل بالفم)
%٢٠ - %٢٥ - %٣٠ - %٣٠ - %٣٠ -	٢:١ ٣:١ ٤:١ ٥:١ ٦:١ إلخ	التحاميل والعلاجات الموضعية
%١٤ - %٢٠ - %٢٥ - %٢٥ - %٢٥ -	٢:١ ٣:١ ٤:١ ٥:١ ٦:١ إلخ	الأمبولات والفيials

المرفق رقم (٣):

New Registration Form

نموذج التسجيل الجديد

Product Name		Date	/ /14
Reference No.			/ /20

1. Product Information:

Active Ingredient		Strength/Unit or Conc.	
Dosage form		Route(s) of administration	
Pack size		Therapeutic class	
MAH			
Agent			
Manufacturer			
Country of Manufacturer			

2. Price Information:

Proposed Price by Company		Estimated Cost	Per Unit	
CIF			Per Month	
Public			Per Course	

3. Prevalence (References):

Product Type	<input type="checkbox"/> Hospital Item		<input type="checkbox"/> Retail Item	
KSA No. of Patient		KSA Incidence		KSA Prevalence
Global No. of Patient		Global Incidence		Global Prevalence

4. Attachments (Hard or Soft Copy):

1- Clinical Data: <ul style="list-style-type: none"> Approved indication. Place in therapy. Guidelines. Clinical studies. 2- Price certificate: <ul style="list-style-type: none"> Authorized & updated 	3- Economic Studies. <ul style="list-style-type: none"> Pharmacoconomics studies. Budget impact studies. 4- Registered alternative products at SFDA. 5- Sample. 6- Other information.
---	--

You can fill this form by using Adobe Acrobat Reader

المرفق رقم (٤):

Renewal Form

نموذج التجديد

Product Name		Date	/ /14
Registration No.			/ /20

1. Product Information:

Active Ingredient		Strength/Unit or Conc.	
Dosage form		Route(s) of administration	
Pack size		Therapeutic class	
MAH			
Agent			
Manufacturer			
Country of Manufacturer			

2. Price Information:

Proposed Price by Company		Estimated Cost	Per Unit	
CIF			Per Month	
Public			Per Course	

3. Prevalence (References):

Product Type	□ Hospital Item		□ Retail Item	
KSA No. of Patient		KSA Incidence		KSA Prevalence
Global No. of Patient		Global Incidence		Global Prevalence

4. Consumption & Market Share:

Consumption (for the last five years)					
Type of Consumption	20	20	20	20	20
Volume					
Market share					
Value					

5. Attachments required (CD):

1- Clinical Data	<input type="checkbox"/> Approved indication <input type="checkbox"/> Place in therapy <input type="checkbox"/> Guidelines	2- Company's Appeal Justifications.	3- SADAD Bill.
-------------------------	--	--	-----------------------

You can fill this form by using Adobe Acrobat Reader

المرفق رقم (٥):

نموذج التسعير قبل التسجيل

Pricing before Registration Form

Product Name		Date	/ /14
			/ /20
Letter No.		SADAD invoice	

1. Product Information:

Active Ingredient		Strength/Unit or Conc.	
Dosage form		Route(s) of administration	
Pack size		Therapeutic class	
MAH			
Agent			
Manufacturer			
Country of Manufacturer			

2. Price Information:

Proposed Price by Company		Estimated Cost	Per Unit	
CIF			Per Month	
Public			Per Course	

3. Prevalence (References):

Product Type	<input type="checkbox"/> Hospital Item		<input type="checkbox"/> Retail Item	
KSA No. of Patient		KSA Incidence		KSA Prevalence
Global No. of Patient		Global Incidence		Global Prevalence

4. Attachments (Hard or Soft Copy):

1- Clinical Data: <ul style="list-style-type: none">• Approved indication.• Place in therapy.• Guidelines.• Clinical studies. 2- Price certificate: <ul style="list-style-type: none">• Authorized & updated	3- SADAD Bill. 4- Economic Studies. <ul style="list-style-type: none">• Pharmacoconomics studies.• Budget impact studies. 5- Registered alternative products at SFDA. 6- Sample. 7- Other information.
---	---

You can fill this form by using Adobe Acrobat Reader

المرفق رقم (٦):

Price Appeal Form

نموذج تقديم الاعتراض

New Registration Price Revision

Product Name		Date	/ /14 / /20
MAH		Letter No.	
		SADAD invoice	

1. Product Information:

Registration No.		Reference No.	
Active Ingredient		Strength/Unit or Conc.	
Dosage form		Route(s) of administration	
Pack size		Therapeutic class	
Manufacturer		Agent	

2. Price Information:

Current Price		Cost	Per Unit		
CIF			Per Month		
Public			Per Course		
Proposed Price by Company		Cost	Per Unit		
CIF			Per Month		
Public			Per Course		

3. Prevalence (References):

Hospital Item Retail Item

KSA No. of Patient		KSA Incidence		KSA Prevalence	
Global No. of Patient		Global Incidence		Global Prevalence	

4. Consumption & Market Share (Only for Price Revision Appeal):

Consumption (for the last five years)					
Type of Consumption	20	20	20	20	20
Volume					
Market share					
Value					

5. Attachments required (CD):

1- Clinical Data	<input type="checkbox"/> Approved indication <input type="checkbox"/> Place in therapy <input type="checkbox"/> Guidelines	2- Company's Appeal Justifications.	3- SADAD Bill.
-------------------------	--	--	-----------------------

You can fill this form by using Adobe Acrobat Reader

مُعْتَدِلٌ